بمتساويين وهذا يستلزم ليس البتة ان لم يكن هذا زوجا فهو منقسم بمتساويين الى اخرها ومثال مانعة الجمع وهي منفصلة حكم فيها بوقوع المنافاة او لا وقوعها في الصدق فقط موجبة دائما اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا وهذا يستلزم كلما كان هذا شجرا لم يكن حجرا وكلما كان حجرا لم يكن شجرا متصلتين جعل في احدهما عين مقدمها شرطا ونقيض تاليها جزاء وفي الاخرى عين تاليها شرطا ونقيض مقدمها جزاء والا لزم صدق الطرفين معا وسالبة ليس البتة اما ان يكون هذا انسانا او ناطقا وهذا يستلزم ليس البتة ان كان انسانا فهو لا ناطق وان كان ناطقا فهو لا انسان متصلتين كذلك ومثال مانعة الخلو وهي منفصلة حكم فيها بوقوع المنافاة او لا وقوعها في الكذب فقط موجبة دائما اما ان يكون هذا لا شجرا او لا حجرا وهذا يستلزم كلما كان شجرا فهو لا حجر وكلما كان حجرا فهو لا شجر متصلتين جعل في احدهما نقيض مقدمها شرطا وعين تاليها جزاء وفي الاخرى نقيض تاليها شرطا وعين مقدمها جزاء والا لزم كذب الطرفين معا وسالبة ليس البتة اما ان يكون زيد شجرا او حجرا وهذا يستلزم ليس البتة ان كان زيد لا شجرا فهو حجر وان كان لا حجرا فهو شجر متصلتين كذلك ووجه المناسبة في تسمية الاولى بالمتصلة والثانية بالمنفصلة تحقق معنى الاتصال والانفصال في الموجبات ومشابهة السوالب للموجبات في الاطراف وغيرها كما في الحملية والجزء الاول من الحملية موضوع اي يسمى بالموضوع لانه وضع لان يحكم عليه وهو شامل للمبتدأ والفاعل والاول من الشرطية مقدم لتقدمه طبعا ووضعا في المتصلة ووضعا في المنفصلة والجزء الثاني من الاولى وهي الحملية محمول لحمله على الموضوع ومن الثانية وهي الشرطية تال لانه تابع للمقدم طبعا او وضعا وكل منهما اي من الحملية والشرطية اما موجبة او سالبة كما عرفت والموضوع ان كان شخصا معينا كزيد والمسمى بلام العهد فشخصية اي تسمى القضية شخصية ومخصوصة ايضا لان موضوعها شخص مخصوص والا يكن الموضوع شخصا معينا فان بين كمية افراده اي افراد الموضوع بسور يخصص القضية عن الاهمال ويبين المقصود منها كلا او بعضا فمحصورة اي تسمى القضية محصورة لحصر الموضوع بالكل الافرادي او البعض كلية في الاول او جزئية في الثاني والذي وقع به البيان يسمى سورا لانه يحصر كمية الافراد فسور الموجبة الكلية كل

وجي

ونحوه مما يفيد الاستغراق وسور الجزئية بعض وشبهه وسور السالبة الكلية لا شيء ولا واحد وكل ليس وما افاد ذلك معناه وسور الجزئية ليس كل وليس بعض وبعض ليس ونحوها والا فمهملة اي ان لم تبين كمية الافراد فالقضية تسمى مهملة لاهمال السور وتلازم الجزئية فكل جزئية تصدق مهملة وكل مهملة تصدق جزئية ولما كان هذا التقسيم للقضية باعتبار الموضوع ادعى في الشرطية الانقسام حالة من تشخص وحصر واهمال واعلم ان الشرطية تنقسم الى مثل هذه الاقسام والحاصل ان الحكم بالاتصال او الانفصال ان كان على وضع معين فهي مخصوصة والا فان بين ان الحكم على تقدير جميع الاوضاع التي يمكن اجتماعها مع المقدم او بعضها فهي محصورة كلية او جزئية والا فمهملة والاوضاع في الشرطية كالافراد في الحملية وهذا كله في اللزومية والعنادية واما الاتفاقية فالمعتبر فيها هو الاوضاع الكائنة في نفس الامر لا جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع والا لم تصدق كلية اصلا والمراد بالاوضاع الاحوال التي يمكن حصول المقدم عليها وهي ما يحصل للمقدم باعتبار اقترانه بالامور التي يمكن اجتماعه معها فان المجتمعين يحصل لكل منهما وضع بالقياس الى الاخر وهو كونه مجتمعا معه ومقارنا اياه فاذا قلنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا فمعناه ان لزوم حيوانيته لانسانيته ثابت مع كل وضع يمكن ان يحصل مع انسانية زيد لاجل كونه قائما او قاعدا او كاتبا او ضاحكا وكون الشمس طالعة او غير طالعة الى غير ذلك واذا قلنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا فهو انسان فمعناه ان لزوم انسانيته لحيوانيته انما تكون على وضع كونه ناطقا او ضاحكا لا على وضع كونه صاهلا او ناهقا وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما ومتى ما وفي المنفصلة دائما وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وبادخال السلب على سور الايجاب الكلي واهمل هذا التقسيم في الشرطيات اكتفاء بما في المطولات ولما فرغ من الكلام في اقسام القضايا اخذ في احكامها وفيها ثلاثة مباحث اولها مبحث التناقض وثانيها العكس المستوي وثالثها عكس النقيض وقدم التناقض على الاخريين لتوقفهما عليه فقال التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى وبالعكس لما كان المراد هاهنا تناقض القضايا

بحث التناقض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)